الجمهورية التونسية

وزارة العدل وحقوق الإنسان

--*--

التعاون الدولي

بروتوكول اتفاق

يتعلق بإحداث لجنة استشارية تونسية بلجيكية في المادة المدنية

تاريخ ومكان التوقيع : تونس في 27 أفريل 1989.

المصادقة بتونس : لا يحتاج للمصادقة.

المصادقة بالبلد الآخر : لا يحتاج للمصادقة.

تبادل وثائق المصادقة : الدخول حيز التنفيذ فور التوقيع.

بروتوكول إتفاق
يتعلق بإحداث لجنة استشارية تونسية بلجيكية في المادة المدنية

إن حكومة الجمهورية التونسية،
من ناحية
وحكومة المملكة البلجيكية
من ناحية أخرى

رغبة منهما في توطيد علاقتنهما في المجال القضائي، ودعما لتبادل المعلومات القانونية بينهما في المادة المدنية،

وحرصا على ضمان تعاون أفضل بين الدولتين في المادة المدنية،

اتفقتا على ما يلي :

الفصل 1 ـ أحدثت لجنة استشارية تتألف من ممثلي عن وزارتى العدل والشؤون الخارجية في كلا البلدين.

ويمكن لكل من الحكومتين أن تلحق باللجنة من تتوفر فيه الكفاءة في المسائل المعروضة عليها.

الفصل 2 ـ تكلف اللجنة :

1) بتقديم اقتراحات إلى الحكومتين من شأنها تسهيل حل المسائل التي يمكن أن تنشأ عنها صعوبات بين الدولتين في المادة المدنية.

2) بتقديم اقتراحات من شأنها تسهيل تطبيق الاتفاقيات السارية المفعول بين الدولتين في المادة المدنية.

الفصل 3 ـ يمكن أن تتعهد اللجنة أيضا بحالات خاصة لتيسير حلها بالحسنى.

ولهذا الغرض وقع الاتفاق على إقامة تعاون إداري في المادة المدنية وخاصة بتبادل الوثائق، وذلك خلال الفترة الفاصلة بين اجتماعات اللجنة.

ويحصل هذا التعاون :

ـ بالنسبة لتونس عن طريق وزارة العدل (إدارة الشؤون المدنية).

ـ وبالنسبة لبلجيكيا عن طريق وزارة العدل (إدارة الشؤون المدنية والجزائية).

الفصل 4 ـ تجتمع هذه اللجنة بالتداول في تونس وفي بروكسال بطلب من إحدى الحومتين في التاريخ الذي يحدد باتفاق الطرفين، وعلى الاقل مرة في السنة.

الفصل 5 ـ تحرر محاضر في نتائج في أعمال اللجنة.

الفصل 6 ـ يجري العمل بهذا الاتفاق بعد إعلام كل طرف للآخر بدخوله حيز التنفيذ.

الفصل 7 ـ يبرم هذا الاتفاق لمدة غير محدودة ولكلا الطرفين المتعاقدين الغاء العمل به في كل وقت. ويبتدىء مفعول هذا بعد مضي ستة أشهر من تاريخ إرسال الاعلام به.

وحرر بتونس يوم السابع والعشرين من أفريل عام تسع وثمانين وتسعمائة وألف. في نظيرين أصليين كل نظير منهما محرر باللغة العربية واللغة الفرنسية واللغة النيرلاندية وتعتمد النصوص الثلاثة على حد السواء.

عن الجمهورية التونسية	عن المملكة البلجيكية
حامد القروي	نائب الوزير الأول
وزير العدل	ووزير العدل والطبقات المتوسطة